

## الأصول العامة للفقه المقارن

[ 605 ] ولماذا يختار رأيا من آرائهم، لأنه يعتقد ان اولئك السابقين أوصل منه وأعرف كيف وأصولهم ومبانيهم بيده: وفيها ما لا يرتضيه لعدم قيام الحجة عنده عليه، ولماذا يفضل رأيا على رأي إذا لم يعمل اجتهاده في مقام التفضيل؟ الشيعة وفتح باب الاجتهاد: فالحق - كما ذهب إليه الشيعة - هو فتح باب الاجتهاد المطلق، وهو الذي تقتضيه جميع الادلة التي ذكروها على وجوب المعرفة عقلية ونقلية. وهذه الاعتبارات التي ذكروها لعدم الحجية، لا تصلح لايقاف تلکم الادلة ونسخها.

---